الشخص في الاحكام اللفظية التي منها الصرف وعدمه وانما
اختص العلم بذلك من بين سائر المعارف لان المضمرات
والمبهمات التي هي اسما الاشارة والاسما الموصولة مبنية
وغير المنصرف معرب وذا اللام والمضاف تنوين الصرف ساقط
فيهما لاجل اللام والاضافة لاشبه الفعل فلا يظهر اثر لمنع
الصرف فيهما اهـ حلبي قوله المضارع تحتين اي المشابهتين لكن
المشبه لا يعطى حكم المشبه به من كل وجه لانه لا يمنع الا بالالف
والنون مع علة اخرى بخلاف الف التانيث فتمنع بنفسها قوله
وزيادة الالف والنون من اضافة الصفة للموصوف اي الالف
والنون الزايدتان عن حروف الكلمة خرج به ما اذا كانا
اصليين او احدهما فانه يصرف على الصحيح نحو بيان و
مستنفان مسمى به او احتمل فيه الزيادة وعدمها بحسب
الاشتقاق فانه يجوز فيه الصرف وعدمه فمن ذلك حسان
ودهقان بكسر الدال وضمها وشيطان وقيان اعلاما منع
صرفها بنا على اخذ الاول من الحسّ وهو القتل يقال حسّ
العود الجراد قتله والثاني من الدهق وهو الكسر والتقطيع
والثالث من الشط وهو الهلاك او من شاط اذا احترق و
الرابع من القب وهو القطع وصرفها بنا على اخذ الاول من
الحسن مصدرا والثاني من الدهقنة والثالث من الشيطنة
وهي البعد مصدر شطن اي بعد والرابع من القين وهو
الذهاب او الاكتساب في الارض ومن ذلك ايضا عفان
وحيان اذ يجوز ان يكون الاول من العفن وهو البلا فيكون
مصروفا وان يكون من العفة وهي الكف عن المحارم فيكون ممنوعا

من الصرف

من الصرف ومن ثم لما قال بعض الملوك لشخص يسمى
عفانا عفان بصرف او لا فاجابه بانه ان اعتني به الملك
لا ينصرف والا انصرف اشار الى ما ذكر وهو انه اخذ من العفة
لم ينصرف وان اخذ من العفن انصرف ويجوز ان يكون الثاني من
الحياة فيكون ممنوعا من الصرف وان يكون من الحيّين بفتح الحا
وسكون الياء الذي هو الموت يكون مصروفا ومن ثم لما سال
بعض الملوك الشيخ ابا حيان عن اسمه هل ينصرف او لا فاجاب
بقوله ان احياه الملك لم ينصرف وان اماته انصرف اشار الى
ما ذكر ثم الحكم على حسان بما ذكر مخصوص بغير الصحابي الشاعر
المشهور اما هو فممنوع من الصرف لانه المسموع من الرواة
فهو ماخوذ من الحسّ قوله كوان وعطفان اسم لقبيلة واصبهان
اسم لبلدة من بلاد العجم قوله او العلمية والتركيب الخ العلمية علة معنوية
والتركيب علة لفظية قوله او العلمية والتانيث لفظا ومعنى الخ اي
من جهة اللفظ بان تلحقه علامة التانيث وهي التا الزايدة في
اخر الاسم تقلب في الوقف هاء كالتا في فاطمة ومن جهة المعنى
بان يكون علما لمونث قوله لرجل اما لو كان علما لامراة فانه
يكون من القسم الاول قوله وهو تانيث معنوي اي لا لفظي
لان مسماه مونث ولم تلحقه التا المذكورة واعترض بان
العلمية والتانيث المعنوي يرجعا للمعنى فلم يتحقق قولهم ترجع
احدهما للفظ والثانية للمعنى واجيب بان المراد بالمعنوي
ما علامة التانيث فيه مقدرة والمقدر كالملفوظ به قوله بشرط
تحتم منعه اي المونث المعنوي المذكور قوله الزايد على الثلاثة
اي بغير يا المتصغير بخلاف ما اذا كان زايدا بها كجريب